



كلية الادارة والاقتصاد

قسم المحاسبة

المرحلة الثانية

المادة: محاسبة الوحدات غير الهادفة للربح.

المحاضرة الثانية : الاسس المحاسبية في الوحدات غير الهادفة للربح

العوامل التي تساعد المنظمات غير الهادفة للربح من تحقيق أهدافها:

العوامل التي تؤدي إلى نجاح المنظمات غير الهادفة للربح في تحقيق أهدافها تتمثل فيما يلي :

١- ضرورة وضوح الأهداف التي تسعى المنظمات غير الهادفة للربح إلى تحقيقها سواء لأعضائها

أو لأفراد المجتمع المحيط بها وكذلك للجمعيات الأخرى.

٢- يجب أن توضع الأهداف بناء على احتياجات أفراد المجتمع فكلما كانت نابعة من المجتمع كلما كانت أكثر تحقيقاً لطموحاته.

٣- ضرورة تنوع الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها تلك المنظمات حيث يلاحظ تنوع احتياجات المواطنين كما أن بقاء المنظمات غير الهادفة للربح في تحقيق أهدافها مرهونة بتحقيق التكامل في الخدمات و إشباع الاحتياجات الخاصة بأفراد المجتمع.

٤- أن تكون هنالك جهاز للتنسيق بين المنظمات غير الهادفة للربح و لا يجب أن يكون جهاز فوقي.

٥- هنالك ثلاث شروط لازمة لعمل المنظمات غير الهادفة للربح و تفاعلها مع بعضها و تحقيق الأهداف المرغوبة و هي:

- توفر أهداف مشتركة.

- تنمية وسائل فعالة التبادل المنظم و التحكم فيه لتسير في الاتجاه المرسوم له.

٦- لكي تنجح المنظمات غير الهادفة للربح لابد من أن تكون هناك:

- تبادل الخبرات و المعلومات.

- تبادل الإمكانيات.

- تبادل الموارد و الاستفادة منها.

٧- عدم الدخول في صراعات مع القيادات السياسية أو غير ذلك من قيادات المجتمع.

٨- الاهتمام بعمليات جمع المال لمساعدة المنظمة على تحقيق أهدافها وذلك:

٩- حث المتبرعين باستمرار على دعم أعمال الجمعية و أن يعرف المتبرع المصادر التي سوف تذهب إليها الأموال التي يتبرع بها.

١١- تنظيم حملات جمع المال بأن يكون هناك قوائم خاصة بالمتبرعين و خطط محددة لعملية جمع المال.

١٢- الاهتمام بالدراسات المستقبلية و ما تحتاجه المنظمة (الجمعية) من أموال في المستقبل.

١٣- عدم التركيز على الأثرياء فقط بل الاهتمام بالمؤسسات الأخرى التي يمكن أن تدعم المنظمة بالمال و الخبرة.

١٤- عدم تجاهل المتبرعين القدامى.

١٥- عدم إنفاق مبالغ كبيرة على المطبوعات و الكتيبات و لكن العمل على انتقاء الوسيلة المناسبة ذات التكلفة المحدودة.

انشاء الوحدات الغير ربحية في المجتمعات الاسلامية

الأدلة الشرعية لتكوين الوحدات غير الهادفة للربح .

تستمد شرعية الوحدات غير الهادفة للربح الخيرية الأهلية من أنها تقوم على أسس التعاون على البر والتقوى وتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية والتي تتمثل في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال ، كما أن كافة أنشطتها تقع في نطاق المصالح المرسله المشروعة ، وفيما يلي الأدلة الشرعية الأساسية لتكوين هذه الجمعيات .

أولاً : شرعية التعاون على البر والتقوى .

لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالتعاون على البر والتقوى كما ورد في كتابة الكريم فقال : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (المائدة : ٢) ، وأكد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " (رواه البخاري ومسلم) ، ولقد أجمع فقهاء الأمة على وجوب التعاون بين الناس لما فيه خير لهم جميعاً ما دام ذلك يدخل في نطاق مقاصد الشريعة الإسلامية

الضوابط الشرعية لأنشطة الوحدات غير الهادفة للربح .

يحكم أنشطة الوحدات غير الهادفة للربح الضوابط الشرعية العامة للمعاملات الواردة في كتب أصول الفقه والتي يمكن إيجازها في الآتي:

أولاً : عدم مخالفة مقاصد الشريعة الإسلامية التي تتمثل في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال ، ويعنى أن ترتبط الخدمات والمنافع التي تقدمها الوحدات غير الهادفة للربح بتلك المقاصد ولا يجوز مخالفتها .

ثانياً : مشروعية الأنشطة وأن تقع في دائرة الحلال الطيب ، وكذلك مشروعية الوسائل التي تحقق المقاصد المشروعة ويقصد بذلك أن تؤدي تلك الأنشطة وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

ثالثاً : الالتزام بسلم الأولويات الإسلامية والتي تتمثل في : الضروريات فالحاجيات فالتحسينات ، ويقصد بذلك أن تقوم إدارة تلك الوحدات بتخطيط وتنفيذ الخدمات والمنافع التي تقدمها للمجتمع بأن تبدأ أولاً بالضروريات فإن وفيت فالحاجيات ، ولا يجوز أن تنفق على التحسينات في حين أنه لم تستوفى الحاجيات والضروريات .

رابعاً : الالتزام بالقيم الأخلاقية مثل : الصدق والأمانة والسماحة والتيسير والمروءة والعفة والإتقان ... باعتبار ذلك من موجبات تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية ، ولا يمكن فصل تلك القيم عن المعاملات .

خامساً : تجنب الأعمال والمعاملات التي تؤدي إلى الإضرار بالمخلوقات وبالمجتمع ، والضرر يزال بقدر الإمكان ، والضرر الأشد يزال بالأخف ، ويتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام ، ويعنى أن تقع المنافع والخدمات التي تقدمها الوحدات غير الهادفة للربح في نطاق المنافع وإزالة الأضرار .

سادساً : الأصل في طرق المعاملات والأعمال الإباحة إذا كان فيها منفعة معتبرة شرعاً ، إلا ما حرم بنص صريح من القرآن والسنة ، إذ الأصل في المسكوت عنه الإباحة .

سابعاً : حرمة وبطلان المعاملات والأعمال التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل ظلماً وعدواناً ، وكذلك التي تؤدي إلى المفاصد بكافة صورها وأشكالها ، ويعنى هذا أن لا تتعامل تلك الوحدات بالربا والرشوة أو تغش أو تدلس ، أو أن يتكسب العاملون بها من وظائفهم بدون حق

ثامناً : جاءت كافة الرسالات السماوية من أجل تحقيق الخير للإنسان ، ولا تميز بين مسلم وغير مسلم من منظور المعاملات والأعمال ويطبق المبدأ : " لهم ما لنا ، وعليهم ما علينا " ، ويعنى ذلك أن تقدم الوحدات غير الهادفة للربح خدماتها للجميع دون تمييز أو عنصرية .

محاسبة الوحدات غير الهادفة للربح

محاسبة الوحدات غير الربحية :- هي فرع من فروع المحاسبة ، تهتم بتوفير المعلومات المالية المتعلقة بالوحدات غير الهادفة للربح بالإضافة الى تصنيف وتبويب وتسجيل هذه المعلومات وفقاً لمجموعة من القواعد والاحكام والاسس الموضوعية من قبل تلك المنشآت او الوحدات وذلك لتمكين الادارة من تحقيق اهدافها .

من هذا التعريف يمكن ان نستنتج ان محاسبة الوحدات غير الربحية تتكون من مجموعة من العناصر هي :-

١. توفير المعلومات المالية الخاصة بالوحدات غير الهادفة للربحية .
٢. تصنيف وتبويب وتسجيل المعلومات المالية .
٣. استخدام القواعد والاحكام والاسس للتوصل الى نتيجة عمل الوحدات غير الربحية .
٤. المحافظة على اموال تلك الوحدات وادارتها بأعلى درجات الخبرة والكفاءة .
٥. الوحدات غير الربحية تتمثل في الجمعيات والمهن الحرة والفنادق والنقابات .
٦. تحصيل الايرادات وانفاقها على الانشطة التي تقوم بها الوحدات غير الربحية .

أهداف محاسبة الوحدات الغير هادفة للربح

أولاً. ان الهدف الرئيسي لمحاسبة الوحدات غير الربحية هو توفير معلومات لأغراض ولغايات كثيرة منها :-

- أ. توفير معلومات لأغراض ادارية .
- ب. توفير المعلومات اللازمة للتأكد من صحة استخدام واستعمال موارد المنشأة الغير هادفة للربح حسب البرامج والخطط الموضوعية .
- ج. توفير المعلومات اللازمة للتأكد من تطبيق القواعد والاحكام المنصوص عليها .

ثانياً: توفير معلومات لأغراض الرقابة والمتمثلة ب :-

أ. توفير معلومات للمحافظة على الموارد والتصرف بها من خلال الالتزام بالتشريعات والقوانين .

ب. توفير المعلومات اللازمة لأعداد نظام محاسبي يشتمل على الاجراءات المحاسبية اللازمة من مستندات وسجلات وغيرها .

ثالثاً. توفير معلومات لأغراض اتخاذ القرارات والمتمثلة ب :-

أ. توفير المعلومات عن الوسائل المستخدمة في تحصيل الإيرادات .

ب. توفير المعلومات عن المصروفات وآلية صرفها .

ج. المقارنة بين المصروفات والإيرادات وتحديد الفرق بينهما لغرض اتخاذ القرارات .

رابعاً . توفير المعلومات لأغراض مالية ومحاسبية وتشمل :-

أ. توفير المعلومات للتأكد من صحة الإجراءات المحاسبية المستخدمة .

ب. توفير المعلومات للتأكد من تطبيق القواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها .

خامساً. توفير معلومات لأغراض اعداد التقارير المالية .

سادساً. توفير معلومات للسلطات العليا .

الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح .

لا تختلف الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح عن الأسس المحاسبية العامة المتعارف عليها في علم المحاسبة المالية ، ومن أهم هذه الأسس ما يلي () :

(١) - أساس استقلال الذمة المالية (الشخصية الاعتبارية) للوحدة عن الذمة المالية لإدارتها : حيث تتم كافة المعاملات والأعمال باسمها .

(٢) - أساس استمرارية النشاط : حيث تتم المحاسبة على كافة معاملات الوحدة على أنها مستمرة في أنشطتها ، وليست في حالة تصفية ، وتأسيساً على ذلك وتطبيقاً لأساس الاستحقاق يظهر ما يسمى بالمقدمات والمستحقات .

(٣) - أساس الفترة الزمنية المالية : حيث تقسم حياة الوحدة إلى فترات زمنية ، قد تكون سنة أو أقل حسب الأحوال ، وفي نهاية كل فترة يتم الجرد وتعد القوائم المالية المختلفة وتقدم التقارير المحاسبية إلى من يعينهم الأمر

(٤) - أساس الإثبات الفوري والتاريخي لمعاملات وعمليات الوحدة في الدفاتر والسجلات حسب الأصول المهنية لذلك وطبقاً لطرق وأساليب المحاسبة المختارة ، ويعتمد في ذلك على المستندات وما في حكمها ، ويتم ذلك يدوياً أو باستخدام الحاسبات الإلكترونية أو بأي وسيلة أخرى .

(٥) - أساس تحقيق الإيرادات بالاستحقاق أو بالتحصيل حسب طبيعة الوحدة غير الهادفة للربح ، والأولى أن يطبق أساس الاستحقاق حيث يساهم في استقلال السنوات المالية وتقويم الأداء بطريقة أفضل .

(٦) - أساس تحقق النفقات بالاستحقاق أو بالصرف حسب ما تختاره كل وحده ، والأولى أن يطبق أساس الاستحقاق حيث يسهل من تقويم الأداء ومتابعة حقوق الوحدة طرف الغير .

(٧) - أساس القياس النقدي / أو / العيني لمعاملات الوحدة وذلك لتحقيق الرقابة العينية والمالية على الموجودات والتدفقات النقدية الداخلة والخارجة .

(٨) - أساس التقويم على أساس التكلفة التاريخية عند الاقتناء أو عند حدوث التصرفات ، وإن كان هناك اتجاه قوى نحو تطبيق أساس التكلفة الجارية .

(١٠) - أساس القياس الفعلي أو الحكمي للموجودات والإيرادات والنفقات في نهاية الفترة المالية ، ويستعان بأهل الخبرة والبصيرة في حالة القياس الحكمي .

(١١) - أساس الإفصاح : ويقصد به إعداد القوائم المالية والتقارير المالية للوحدة بطريقة واضحة وسهلة وميسرة لتساعد مستخدميها للحصول على المعلومات اللازمة عن أداءها ، ومن أهم المعلومات الواجب الإفصاح عنها : الموارد والنفقات ، والفائض والعجز ، وجمع الفائض ، والدائنية والمديونية .